الجمعية تطالب بإغلاق ملف الموقوفين الأمنيين نهائياً وتتطلع إلى إدماجهم في المجتمع

د. صالح الخثلان

طالبت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ، إغلاق ملف الموقوفين الأمنيين نهائياً مرحبةً في الوقت ذاته بـ «الانفراج الذي شهدته قضية الموقوفين الأمنيين أخيراً بإطلاق سراح عدد كبير منهم» ، ودعت إلى أن يشمل العفو الذي أصدره خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - السجناء الموقوفين بسبب آرائهم واجتهاداتهم الفكرية.

جاء ذلك خلال تصريح لنائب رئيس الجمعية والمتحدث الرسمي باسمها ، الدكتور صالح الخثلان قال فيه «إن الجمعية التي حرصت على متابعة ملف الموقوفين الأمنيين منذ تأسيسها قبل ثمانية أعوام، لاحظت إطلاق سراح كثير من الموقوفين خلال العام الماضي الذي بلغ عددهم بحسب بعض التقديرات أكثر من ٢٠٠٠ موقوف، ونأمل أن يتم إغلاق هذا الملف نهائياً خلال الأشهر المقبلة بإطلاق جميع من لم يثبت تورطه الفعلي في أعمال إرهابية، خصوصاً من أوقفوا بسبب نيتهم السفر إلى ما يعرف بالأماكن المضطربة، نتيجة اجتهادات خاطئة منهم أو استماعهم إلى آراء شجعتهم على ذلك، والتعامل مع هؤلاء من منطلق حسن الظن بهم».

وأضاف إنَّ «الجمعية» تطالب بإحالة جميع من ثبت تورطه في أعمال إرهابية إلى القضاء مع توفير الضمانات كافة والمنصوص عليها في الأنظمة العدلية في السعودية، وترك أمرهم للقضاء ليصدر ما يراه من أحكام شرعية في حقهم.

ولفت إلى أن أهالي الموقوفين يتواصلون باستمرار مع «الجمعية» في شأن أبنائهم وأزواجهم وآبائهم، وتبين لـ «الجمعية» ما تركه توقيف ذويهم لفترات طويلة من دون أحكام من آثار نفسية صعبة عليهم، وتضرر كثير من الأسر لحرمانهم من المعيل.

ودعا الخثلان الجهات الأمنية إلى «ألا تقصر تفسيرها للعفو الشامل الذي أصدره خادم الحرمين الشريفين قبل فترة على الموقوفين في السجون العامة، بل ضرورة أن يشمل أيضاً من أوقفوا بسبب آرائهم واجتهاداتهم الفكرية».

وأكد أن «الجمعية» تثمن حرص وزير الداخلية صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز آل سعود على حصول الموقوفين على حقوقهم، والحرص على توفير المساعدة لأسرهم، وتأكيده المستمر على قيادات الأجهزة الأمنية التعاون التام مع «الجمعية» في هذا الملف.

وفي سياق متصل أشارت الجمعية إلى أنها تتطلع إلى أن يتم إدماج سجناء الحق العام في المجتمع الذين شملهم العفو الملكي من خلال قيام الجهات المعنية بدورها في هذا الشأن بما يكفل لهم وأفراد أسرهم العيش الكريم.

د.مفلح القحطاني : تمت محاكمة الخادمة بعدل وفق أحكام الشريعة الإسلامية

عارضت بعض المنظمات الغربية بما فيها منظمة هيومن رايتس ووتش عقوبة الإعدام للخادمة السيريلانكية وذلك جزاءً لها على إقدامها على قتل الرضيع كايد بن نايف العتيبي ، بخنقه إثر خلاف بينها وبين والدته، ما أدى إلى وفاته حيث تعارض الإعدام في كل الأحوال من حيث المبدأ نظراً لقسوته وكونه نهائي لا رجعة فيه ، ونظراً لاحتمال وقوع أخطاء في أي نظام عدالة جنائية؛ فمن الممكن أن يتعرض أشخاص أبرياء للإعدام ، بالإضافة إلى أن السعودية دولة طرف في اتفاقية حقوق الطفل، التي تحظر بشكل صريح الإعدام أو السجن المؤبد دون إتاحة الإفراج المشروط عمن ارتكبوا مخالفات قبل سن ١٨ عاماً!.

فيما صرح مصدر مسؤول في المملكة بأن حكومة المملكة العربية السعودية تأسف للتصريحات الصادرة عن كل من الأمين العام للأمم المتحدة وعن نائبة رئيس المفوضية الأوروبية والممثلة العليا للاتحاد الأوروبي لشئون السياسة الخارجية والأمن، والمتحدث باسم المفوضية العليا لحقوق الإنسان للأمم المتحدة وعدد من الجهات والهيئات الأجنبية حول تنفيذ حكم القضاء في العاملة المنزلية السريلانكية نافيك ريزان التي قامت عن سابق إصرار وتصميم بقتل الطفل الرضيع الذي يبلغ من العمر أربعة أشهر (كايد بن نايف العتيبي) ، خنقاً حتى الموت وذلك بعد قدومها للمملكة بأسبوع تقريباً وهو الطفل الوحيد للعائلة التي تعمل لديها، وما تضمنته هذه التصريحات من معلومات خاطئة حول القضية دون التثبت من الظروف والملابسات المصاحبة لها، وتود أن توضح حكومة المملكة التالي:

أولاً : عدم صحة المزاعم حول كون الجانية قاصراً، وهذه المزاعم يدحضها بشكل واضح وجلي لا لبس فيه عمرها المدون في جواز السفر والبالغ (٢١) عاماً أثناء ارتكاب الجريمة، وجواز السفر كما هو معروف عالمياً يعتبر وثيقة رسمية صادرة عن حكومة بلدها، كما أن أنظمة المملكة لا تجيز ولا تسمح باستقدام العمالة القاصرة.

ثانياً : بعد أن تم إثبات الجريمة بكافة أركانها القانونية، تم إحالتها للعدالة ومحاكمتها وتأمين حقوقها الكاملة في الحصول على دفاع رسمي وبمتابعة سفارة دولتها، كما تمت إحاطة مسؤولي دولتها الذين قاموا بزيارة المملكة ومنهم النائب العام السريلانكي بكافة الظروف والملابسات والإجراءات التي صاحبت القضية منذ بدايتها.

ثالثاً : بعد صدور الحكم بذلت الدولة من جانبها جهوداً حثيثة من قبل أعلى المستويات لإقناع أولياء الدم باعتبارهم أصحاب الحق الأول في العفو أو قبول الدية والتنازل عن حقهم الخاص، وتلقت حكومة المملكة فائق التقدير من قبل الحكومة السريلانكية للجهود المبذولة للحصول على عفو عن العاملة المنزلية، إلا أن هذه المجهودات لم تنجح للأسف الشديد لإصرارهم على تنفيذ الحكم وعدم التنازل عن حقهم.

وأضاف المصدر «إنَّ المملكة العربية السعودية إذ توضح ذلك لتؤكد في الوقت ذاته على احترامها سيادة القضاء وكافة الأنظمة والقوانين وحماية كافة حقوق المواطنين والمقيمين على أرضها وترفض رفضاً قاطعاً أي تدخلات في شؤونها أو أحكام قضائها تحت أي مبررات كانت».

من جهته صرح رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني معلقاً على تصريحات الجهات المنددة بإعدام الخادمة المتهمة بالقتل قائلاً «عندما أقدمت الخادمة على قتل الرضيع بطريقة بشعة، وعندما أقدمت خادمات أخريات على قتل كفلائهن وأبنائهم لم نسمع هذه الأصوات».

وبخصوص ما أشيع حول عمر الخادمة قال «إذا كانت هناك مسؤولية حول العمر، فإنها تعود على بلادها، فدولتها هي من وقعت أوراقها وأثبتت مناسبة عمرها للعمل».

كما أن بعض المنظمات والشخصيات تقف بصف الجاني و تهمل الضحية موضحاً أنه تم تعيين محامياً للخادمة وتمت محاكمتها بعدل وتم الأخذ بعين الاعتبار عائلة الضحية وعائلة القاتلة لاسيما وأن القانون السعودي يتماشى مع الشريعة الإسلامية.

وصلت الخادمة إلى المملكة لدى الأسرة السعودية مطلع شهر مايو ٢٠٠٥م ، وبعد أسبوع من وصولها قام كفيلها بتسليمها إلى شرطة الدوادمي واتهمها بقتل طفله الرضيع، وتمّ التحقيق معها وإحالتها إلى المحكمة العامة ، ثم صدر بحقها صكٌ شرعي يقضي بثبوت ما نُسب إليها شرعاً والحكم عليها بالقتل قصاصاً وصُدّق الحكم من محكمة التمييز ومن المحكمة العليا، وصدر أمرٌ سام بإنفاذ ما تقرّر شرعاً وصُدّق منَ مرجعه بحق الجانية المذكورة ، وتم تنفيذ حكم القتل قصاصاً يوم الأربعاء ١٤٣٤/٢/٢٧هـ ، بمدينة الدوادمي بمنطقة الرياض.